الظهار وكانت على كظهر امي يوما تغليبا لليمين فلو قال
انت على كظهر امي خمسة اشهر كان ظهارا موقتا
وايلاء لامتناعه من وطئها فوق اربعة اشهر وبيع
تعليقه لانه يتعلق به التحريم فاشبه الطلاق
فلو قال ان ظاهرت من ضرتك فانت علي كظهر امي
فظاهر منها عملا بمقتضى التنجيز والتعليق
فاذا قال الظاهر ذلك ولم يتبعه بالطلاق بانت
بمسكها بعد ظهاره زمن امكانه فرقة ولم يفعل صار
عائدا لان تشبيهها بالام مثلا يقتضي ان لا يمسكها
زوجة فاذا امسكها زوجة بعد عاد فيما قال لان
العود للقول مخالفته يقال قال فلان قولا ثم عاد
له وعاد فيه اذا خالفه ونقضه وهو قريب من
قولهم عاد في هبته تنبيه هذا في الظهار المؤبد
او المطلق وفي غير الرجعية لانه في الظهار الموقت
انما يصير عائدا بالوطئ في المدة كما سيأتي لا بالامساك
والعود في الرجعية انما هو بالرجعة واستغنى عن
كلامه هنا واذكر لفظ الظهار وقصد به التأكيد فانه
ليس بعود على الاصح مع تمكنه بالاتيان بلفظ الطلاق
بدل التأكيد وما تقدم من حصوله العود بما ذكر
محله اذا لم يتصل بالظهار فرقة بسبب من جهتها
فلو اتصلت بالظهار فرقة لموت منها او من

احدهما

ما تقول لك اخت شقيقة لأم
هي اختها امت وحواء
وامها لكونه الله قال في كتابه
العزيز وازواجه امهاتهم
المؤمنين اهـ منتهى

احدهما او فسخ نكاح بسببه او سببها او بانفساخ
كردة قبل الدخول او فرقة بسبب طلاق بائن
او رجعي ولم يراجع او جب الزوج عقب ظهاره
فلا عود ولو راجع من طلقها عقب ظهاره او ارتد
بعد دخول ثم اسلم ثم عاد لردته في العدة
صار عائدا بالرجعة وان يمسكها عقب الرجعة
بل طلقها لان الاسلام بل هو عائد بعده ان مضى
بعد الاسلام زمن يسع الفرقة والفرق ان مقصود
الرجعة الاستباحة ومقصود الاسلام الرجوع الى
الدين الحق فلا يحصل به امساك وانما يحصل بعد
واذا صار عائدا لزمته الكفارة لقوله تعالى والذين
يظهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا الآية
ودخل وجبت الكفارة بالظهار والعود او بالظهار
والعود شرطا والعود فقط لانه الجزء الاخير
اوجه ذكرها في اصل الروضة بلا ترجيح والاول
هو ظاهر الآية الموافق لترجيحهم ان كفارة
اليمين تجب باليمين والحنث جميعا ولا تسقط الكفا
رة بعد العود لفرقة لمن ظاهر منها بطلاق او غيره
لاستقرارها بالامساك ولو قال لزوجاته الاربع
انتن علي كظهر امي فظاهر منهن فان امسكهن زمنا
يسع طلاقهن فعاد منهن فيلزمه اربع كفارات

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)